

الامر من الامر فانما شرع
بما شرع الله به لا بشرع
الانسان قطعيه بل الله
الاراد قطعيه شبهه بقره

۹. بل قطعيه شرع
بما شرع الله به لا بشرع
الانسان قطعيه بل الله
الاراد قطعيه شبهه بقره

الامر من الامر

عظيم الله ما شرع الله به لا بشرع
الانسان قطعيه بل الله الاراد
قطعيه شبهه بقره
فرض اولان شي فرض اوله في حديثه ان اوزر من ترتب بدين اثر اذ اسئل
مثلا ولوب لا عذر في كسبه معاينه اوله مستحق اوله و الكفر بالانذار في
التفوق عليه يعني فغيره انك فرصته اذ انما يمشي بين انك لا يمكن اليه
كازا ليق بودي احكام فرايصدندر اصل من و الجماء انفاضه ثابت اولان
شي في انك لا يدين كسبه كازا ولور و بشرع بين اول كسبه كازا حينه
دي حلال اولور و حال اسلامه يانه و في جميع طاعات و عبادات و عزله و حنينت
محو اولور و اولان ساره حانوت و طرايد رسر زنايش اولور تكرارا ايمان
كله ساره الله كده مجود كملت سها و نسي ايمان مفيد و لوب بلا سبب كفي اولان
حالات بعينه رجوع و امانه محتاج اوله في كسبه و عذر و نه في حرم امام

فرض و واجب دست و سبب يعني مشروع بودرت نوعه مخمدر و بلها
المباح اگر چه في الحقيقة مباح مشروع اصلان و كلاله و هي بنه بولاري و اوليد
يعني اوله في الملوك منزله ستميز اوله و نوب شرع عاتقن عدالونور و غير المشروع
و مشروع اصلانك غير اولان نوعان آنچه اكي نوعه ك محرم و مكروه
بري حرام و بري مكروه در و يلوها للفيل للمشروع فيه و جهنك
اوزره عمل مشروع في انفاذ ادين با حرامه تابع در يا خود مكروه تابعه
فالكل بر ايدى مشروعات و ما يلها و غير مشروعات و ما يملوه يعني مجموع من حيث
المجموع ثمانية انواع سكره و خمره ك بشي مشروع و اوج غير مشروع و چونكه
مصنف ختمه في انواع مشروعات و غير مشروعات بيان و مجموعك مقدره و
بما ابله به على الترتيب حور برك تعريفه مشروع و لوب بورر اما الفرض
فانبت بديل قطعيه لا شبهه فيه يعني فرض مشرعه ك انك فرضه في اولان

عظيم الله